



اللجنة العليا للانتخابات

قرار

اللجنة العليا للانتخابات

رقم (١٩) لسنة ٢٠١١

بتعديل ميعاد قفل باب الترشيح لعضوية مجلسي الشعب والشورى

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ٢٠١١/٣/٣٠ وتعديلاته ،
- وعلى القانون رقم ٧٣ لعام ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ،
- وعلى القانون رقم ٣٨ لعام ١٩٧٢ بشأن مجلس الشعب وتعديلاته ،
- وعلى القانون رقم ١٢٠ لعام ١٩٨٠ بشأن مجلس الشورى وتعديلاته .
- وعلى قرار اللجنة العليا للانتخابات رقم ١١ لسنة ٢٠١١ .

قرر

المادة الأولى

مد فترة قبول الترشيح لعضوية مجلسي الشعب والشورى حتى يوم السبت الموافق

٢٠١١/١٠/٢٢ .

المادة الثانية

- ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، كما ينشر ملخص واف له في جريدتين يوميتين

صباحيتين واسعتي الانتشار .

تحريرا في ٢٠١١/١٠/٢٢

رئيس

اللجنة القضائية العليا للانتخابات

المستشار /

((عبد المعز أحمد إبراهيم))